

المجلس 315 [يتبع: 092 - باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن لغير حاجة شرعية..]

عبدالعزیز بن باز

وعن أبي طلحة زيد ابن سهل رضي الله عنه قال كنا قعودا باللفنية نتحدث فيها فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام علينا فقال ما لكم ولمجالس السعداء؟ اجتنبوا مجالس الصعداء فقلنا - [00:00:00](#)

انما قعدنا لغير ما بأس قعدنا نتذاكر ونتحدث قال اما لا فادوا حقها. غض البصر رد السلام وحسن الكلام. رواه مسلم وعن جرير رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجأة فقال اصرف بصرك - [00:00:20](#)

رواه مسلم. وعن ام سلمة رضي الله عنها قالت كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده ميمونة فاقبل ابن ام مكتوم وذلك بعد ان امرنا بالحجاب. فقال النبي صلى الله عليه وسلم احتجبا منه - [00:00:44](#)

فقلنا يا رسول الله اليس هو اعمى؟ لا يبصرنا ولا يعرفنا؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم انتما الستما تنصرا نه رواه ابو داود والترمذي وقال حديث حسن صحيح. وعن ابي سعيد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه عليه - [00:01:04](#)

وسلم قال لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا المرأة الى عورة المرأة ولا يرضي الرجل الا الرجل في بثوب واحد ولا تغطي المرأة الى المرأة في الثوب الواحد. رواه مسلم - [00:01:29](#)

الحمد لله صلى الله عليه وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد هذه الاحاديث التي قبلها في وجوب غض البصر ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر - [00:01:46](#)

على من جلس في الطرقات وعلى غيرهم تقدم حديث ابي سعيد رضي الله عنه وقال صلى الله عليه وسلم في الطريق اعطوا الطريق حقه قالوا ما حقه يا رسول الله؟ قال غض البصر - [00:02:01](#)

كف الاذى ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر هذا من حق الطريق وهكذا حج ابي طلحة غض البصر رد السلام وحسن الكلام اذا جلسوا في الطرقات يكون كلامه طيب - [00:02:15](#)

لا يؤذون الناس لا بالغيبة ولا بالنميمة ولا بالسب ولا بغير ذلك وهكذا مع رد السلام وغض البصر عن عورات الناس هذا هو الواجب على من جلس في الطرقات ومن سار فيها ايضا - [00:02:28](#)

ان يتقي الله وان يراقب الله وان يغض بصره بهذه الجرية النبوية عن النبي صلى الله عليه وسلم على غض البصر لما سأل النبي صلى الله عليه عليه نظر الفجأة اصل بصرك - [00:02:44](#)

الى فجأة فانه يسمع بصره في حديث علي لك الاولى وليس لك الاخرى اذا صادف انه رآها خارجة من باب او سكة او غير ذلك فليصل بصره ينحني ينحني بصره عنها لا يتابع النظرة النظرة - [00:02:58](#)

من يغض بصره فله الاولى وليس له الاخرة وكذلك حديث ام سلمة في يلا غض البصر عن الاعمى هذه المسألة هذا حديث ضعيف وانما حسنه الترمذي وقد غلط الترمذي في تحسينه وتصحيحه - [00:03:16](#)

حديث ضعيف ليس بصحيح هذا الحديث ضعيف مجهول الحال ولانه يعرض الاحاديث الصحيحة فقال صلى الله عليه وسلم وانما جعل الاستئذان من اجل النظر انما جعل الاستئذان من اجل النظر - [00:03:34](#)

الاستئذان من اجل النظر الاعمى لا يجوز التحجب عنه ولا يلزم التحجب عنه وهكذا حديث فاطمة بنت قيس الصحيح ان الرسول

امرها ان تعتد عند امرأة ثم قال تلك امرأة يغشاها اصحابي - 00:03:59

لا تؤدي عندهم يوم مكتوم فان رجل اعمى تضعين ثيابك فلا يراك فهذا يدل على ان وضع المرأة ثيابها عند الاعمى لا حرج في ذلك ولا بأس لان المقصود غض البصر - 00:04:17

والبصر مفقود فلا حجاب عن الاعمى وحديث هذا حديث ضعيف كما نبه عليه اهل العلم والترمذي رحمه الله يغلط في بعض الاحيان في التصحيح وهكذا مؤلف النووي رحمه الله قد يتساءل ويقلده - 00:04:32

التلميذ وغيره وهكذا حديث لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا المرأة الى عورة المرأة الرجل من الرجل ثوب واحد ولا توصي المرأة الا المرأة بسبب واحدة ذلك لا يجوز - 00:04:49

لا ينظر للوروات اخيه ما بين السرة والركبة هذه عورة لا ينظرها الرجل لاخته عمه ولا زيد ولا عمرو فلا من ولده ولا غيره وهكذا المرأة لا تنظر عورتها للمرأة - 00:05:09

بالنسبة للمرأة ما بين السرة والركبة لا تنظر الى عورتها ولا يفضي الرجل الرجل في ثوب واحد يصير ثوب واحد بينهم اجتمعوا لان هذا الفتنة اشد من النظر هكذا المرأة لا تنجم مع المرأة في ثوب واحد - 00:05:22

يعني بأس واحد بل يجب ان يكون ان يكون لباس كل واحدة مستقلا وان يكون لباس كل واحد مستقل حتى لا تقع الفتنة وفق الله الجميع - 00:05:38